الهدي النبوي في العمل المهني والتدريب عليه

إعداد الدكتور

عبدالله بن علي بن عايض البشيري

الأستـــاذ المشـارك بجامعـــة أم القـــــرى

مكة المكرمة ـ المملكة العربية السعودية

الهدي النبوي في العمل المهني والتدريب عليه

عبد الله بن علي بن عايض البشيري

قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: aaaalzahrani@uqu.edu.sa

الملخص:

جمع هذا البحث أحاديث مرفوعة وآثار موقوفة تحث على التكسب وتذكر العمل المهني، وتضمنت بعض الإشارات إلى التدريب على ذلك، وأبرز الأعمال المهنية التي كانت في عصر النبي صلى الله عليه وسلم، واستنبط بعض ما يخدم عملية التدريب عليها؛ ليتمكن المسلم من العمل وَفق الهدي النبوي في هذا.

وقام الباحث باستقراء الأحاديث النبوية في هذا الموضوع ثم قام بتخريجها بحسب قواعد أهل الحديث؛ وقسم البحث ثلاثة أقسام: الأول: الأحاديث النبوية حول التكسب بالعمل المهني. الثاني: الروايات حول الصناعات والأعمال المهنية التي كانت موجودة في عهد النبوة. الثالث: التعليم والتدريب على التكسب بالعمل المهني.

وقد جمع الباحث الصناعات والأعمال المهنية التي أقرّها النبي صلى الله عليه وسلم، وكانت موجودة في عصره؛ فكانت ثمانية عشر عملاً، ووجد منها أعمالاً لبعض النساء الصحابيات عليهن رضوان الله.

الكلمات الدالة (المفتاحية): المهنة، الحديث، التكسب، التدريب، العمل.

The Prophetic Guidance Regarding Professional Work and Training for it

By: Abdullah Bin Ali Bin Ayad Al- Basheeri
Department of the Holy Qur'an and Sunnah
College of Da`wah and Fundamentals of Religion
Umm Al-Qura University
Makkah - Kingdom of Saudi Arabia

Abstract

This research includes a group of traceable and discontinued Hadiths which incite people to earn their living and think of professional work. They also include some gestures to training for this and some of the most outstanding professional jobs in the time of Prophet Muhammad peace be upon him. The research has also discovered some of the matters that serve the process of training for professional work so as to enable the Muslim to work in accordance with the prophetic guidance concerning this kind of career. The researcher has extrapolated the Hadiths related to this topic then he documented and authenticated them according to the rules of Hadith. The research is divided into three divisions; the first division is devoted to handling the Hadiths that deal with earning living and professional work. The second division deals with the narrations around the industries and professional jobs that existed in the time of prophethood. Whereas the third division highlights leaning and training for earning one's living and professional work. The researcher has traced the industries and professional jobs identified by prophet Muhammad and existed in his time. They were around eighteen jobs. Some of those jobs were confined to female companions of prophet Muhammad, May Allah Be Pleased with them all.

Key words: profession, Hadith, earning one's living, training.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد:

فالإسلام دين الكمال والاتزان، فبينما يحث المسلمين على العبادة والتنسك يلفت نظرهم إلى الأخذ بأسباب الحياة وعمارة الأرض، قال تعالى: ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود: ٦١]، قال زيد بن أسلم: " أَمَرَكُمْ بِعِمَارَةِ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِيهَا مِنْ بِنَاءِ مَسَاكِنَ، وَغَرْسِ أَشْجَارٍ"(١)، والاستعمار طلب العِمَارة، والطلب المطلق من الله تعالى يدل على الوجوب(٢)، قال الجصاص:" وفيه الدَّلالةُ على وجوبِ عِمَارَةِ الأرضِ للزِّراعةِ والغِرَاسِ والأبْنِيَةِ"(٣).

وهذه العمارةُ تشمل كلَّ ما فيه نفعٌ وفائدة للفرد والمجتمع؛ فالمسلم كالغيث، أينما حلَّ نفع، ولا ينبغي له أن يرتكب ما يخالف هذه العمارةَ أو أن يفسد في الأرض(٤) فالله لا يحب الفساد.

وقد وقف الباحث أثناء مطالعته لدواوين السنة النبوية على أحاديث مرفوعة وآثار موقوفة تحث على التكسب وتذكر العمل المهني، وتضمنت بعض الإشارات إلى التدريب على ذلك، فأحب أن يجمع تلك الآثار، ويبرز الأعمال المهنية التي كانت في عصر النبي صلى الله عليه وسلم، ويستنبط ما يخدم التدريب عليها؛ ليتمكن المسلم من العمل وَفق الهدي النبوي في هذا الموضوع.

فكانت مشكلة البحث تدور حول:

- ما الأحاديث التي مدح فيها النبي صلى الله عليه وسلم الكسب بالعمل المهني؟
- ما الصناعات والأعمال المهنية التي أقرَّها النبي صلى الله عليه وسلم، وكانت موجودة في عصره؟

---

(١) تفسير القرطبي (٩/ ٥٦).

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ١٨).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٤/ ٣٧٨).

(٤) انظر: عمارة الأرض واجب إنساني، كمال عبد المنعم محمد خليل، موقع الألوكة، تاريخ الاطلاع ١٥/ ٢/ ١٤٤٠هـ، رابط الموضوع: http://www.alukah.net/sharia/٠/١٠٨٣٤٩/#ixzz٥UsrJZAhB

- ما التوجيهات النبوية الممكن استنباطها في التدريب على العمل المهني؟

وقد فتشت عن دراسة علمية سابقة تدرس هذا الموضوع فلم أجد.

وللوصـــول إلى نتائج علمية لمعالجة مشـــكلة البحث، فقد اســـتقرأتُ ما أمكن من كتب الحديث لاستخراج النصوص التي تتحدث عن فضل الكسب وعن العمل في المهن (الحِرفة)، لأنها تدل على موضوع مشكلة البحث، أما تلك الأحاديث التي تنظم أعمال البيوع والتجارات والصناعات وأحكامها العملية فليست مقصودة، فهي من التشريعات العامة التي يحتاجها عموم المسلمين، وكذلك لم أجمع الأحاديث والآثار التي تدل على الأعمال السلطانية والولايات التابعة لها لأنها ليست داخل في موضوع البحث.

ثم فرزتُ الأحاديث التي يمكن أن يُســتنبط منها توجيهات تدريبية حول العمل المهني وكيفية تنفيذه، وما يتعلق بذلك من مسائل تدريبية.

وقد رقمت الأحاديث المرفوعة التي أوردتها كأصول في هذا البحث بترقيم تسلسلي من أوله إلى آخره.

ورتبتُ البحث في مقدمة وثلاثة مباحث، ثم خاتمة ذكرتُ فيها النتائج التي توصلت إليها والتوصيات، ثم فهارس للمراجع والمحتويات، وكانت المباحث على النحو التالي:

- المبحث الأول: ما روي عن النبيﷺ في التكسب بالعمل المهني.
- المبحث الثاني: ما ورد في الصناعات والأعمال المهنية التي أقرّها النبي ﷺ وكانت موجودة في عصره؟
- المبحث الثالث: التعليم والتدريب على التكسب بالعمل المهني.

ونسأل الله أن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم نافعاً لعباده الصالحين.

المبحث الأول

ما روي عن النبي (ﷺ) في التكسب بالعمل المهني

١- حديث المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه في الأكل من عمل يده

عن خالد بن مَعْدَان عن المِقْدَامِ بنِ مَعْدِي كَرِبَ الزُّبَيْدِيِّ ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رواه البخاري وأحمد وابن ماجه وغيرهم [١]، ولفظ ابن ماجه: «مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْبًا أَطْيَبَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

وذكر ابن حجر أن الحديث يبين فضل العمل باليد، وتقديم ما يباشره الشخص بنفسه على ما يباشره بغيره، والحكمة في تخصيص داود عليه السلام بالذكر أن اقتصاره في أكله على ما يعمله بيده لم يكن من الحاجة؛ لأنه كان خليفة في الأرض، وإنما ابتغى الأكل من الطريق الأفضل، ولهذا أورد النبي صلى الله عليه وسلم قصته في مقام الاحتجاج بها على : أن خير الكسب عمل اليد، وفي الحديث أيضًا أن التكسب لا يقدح في التوكل [٢].

٢- حديث ابن عمر رضي الله عنهما

عن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عن أَطْيَبِ الْكَسْبِ فقال: « عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ » رواه أبو بكر بن الخلال، والطبراني، وابن جميع الصيداوي[٣] كلهم من طريق الحسن بن عَرَفَة حدّثني قُدَامَةُ بنُ شهاب الْمَازِنِيُّ عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ عن وَبَرَةَ عن ابنِ عمر به.

قال الطبراني في الأوسط: " لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ إِلَّا قُدَامَةُ تَفَرَّدَ بِهِ: الْحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ "، وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله ثقات»[٤] ، وهو كما قال إلا أن قدامة

---

(١) صحيح البخاري (رقم ٢٠٧٢)، سنن ابن ماجه (رقم ٢١٣٨) مسند أحمد (٢٨/ ٤١٨ رقم١٧١٨١).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣٠٦).

(٣) الحث على التجارة والصناعة لأبي بكر بن الخلال (ص٦٦ رقم ٤٠)، الطبراني في المعجم الكبير (١٣/ ٢١٥ رقم ١٣٩٣٩)، والمعجم الأوسط (٢/ ٣٣٢ رقم ٢١٤٠)، معجم شيوخ ابن جميع الصيداوي (ص٣٧٧).

(٤) مجمع الزوائد (٤/ ٦٠- ٦١).

صدوق[1]، والإسناد متصل.

وللحديث شاهد رُوي من طريق وَائِل بن داود عن جُمَيْعِ بنِ عُمَيْرٍ عن خَالِهِ، قال: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: عَنْ أَفْضَلِ الْكَسْبِ فقال: «بَيْعٌ مَبْرُورٌ، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ».

ورواه عن وائل: شَريك والمسعودي والثوري وبينهم اختلاف، وملخص ذلك كما يلي:

رواية شـريك: رواه يحيى الحماني عند الطبراني وأسـود بن عامر عند أحمد والحاكم والبيهقي عن شَرِيك ابن عبدالله النخعي عن وائل عن جُمَيْعٍ عن خاله، وذكر أن خاله هو أبو بردة بن نيار[2].

ورواه سـويد بن عمرو عند البزار[3] عن شَـرِيك بإسـناده إلا أنه قال: عن عمه، وعمه هو البراء بن عازب رضي الله عنه.

وقد أخطأ شَرِيك في روايته، كما قاله البخاري في التاريخ، وقال البيهقي:" هكذا رواه شريك، وغلط فيه في موضـعين: أحدهما في قوله: جُميع بن عمير، وإنما هو سـعيد بن عُمير، والآخر في وصـله، وإنما رواه غيره عن وائل مرسلاً "[4].

أما رواية المسـعودي عن وائل، فقد أخرج أحمد والطبراني[5] عن يزيد بن هارون عن المسـعودي عن وائل بن داود عن عَبَاية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج به مرفوعـًا.

ورواه البزار والطبراني[6] عن إسـماعيل بن عمير عن المسـعودي عن وائل عن عَبَاية بن رفاعة عن

---

(١) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٣/ ٥٤٤)، التقريب (رقم ٥٥٢٦).

(٢) مسـند أحمد (رقم ١٥٨٣٦)، المعجم الكبير للطبراني (٢٢/ ٥٢٠)، المسـتدرك للحاكم (٢/ ١٢ رقم ٢١٥٨) شعب الإيمان للبيهقي (٢/ ٤٣٥ رقم١١٧٣).

(٣) مسند البزار "البحر الزخار" (٩/ ٢٥٩ رقم ٣٧٩٨).

(٤) التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٥٠٢)، السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٤٣٢).

(٥) مسند أحمد (رقم ١٧٢٦٥)، المعجم الكبير للطبراني (٤/ ٢٧٦ رقم٤٤١١).

(٦) مسند البزار البحر الزخار (٩/ ١٨٣ رقم ٣٧٣١)، المعجم الأوسط للطبراني(٨/ ٤٧ رقم٧٩١٨) .

أبيه به. ورواية المسعودي خطأ، قال الإمام أحمد: رواه المسعودي، عن وائل فغلط في إسناده [١].

رواية الثوري، رواه أبو نعيم وقبيصة عند البيهقي، وأبو معاوية عند ابن أبي شيبة، ومروان بن معاوية عند أبي عبيد في الغريب، ومحمد بن عبيد وجرير عند البيهقي خمستهم عن الثوري عن وائل بن داود عن سعيد بن عُمير مرسلاً [٢]، وهذا هو الصواب.

وسعيد بن عُمير [٣] ذكره ابنُ حبان في الثقات، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وبقية رجاله ثقات. وهذا الحديث صححه الألباني [٤].

٣- حديث أبي هريرة رضي الله عنه

عن أبي هريرة ﷺ قال رسول الله ﷺ: « إِنَّ خَيْرَ الْكَسْبِ؛ كَسْبُ يَدَيْ عَامِلٍ إِذَا نَصَحَ » أخرجه أحمد والبيهقي [٥] من طرق عن محمَّد بن عَمَّارٍ كُشَاكِشٍ عن سعيد الْمَقْبُرِيّ عن أبي هريرة به، ورجال إسناده ثقات، رجال الشيخين، غير محمد بن عَمَّار كُشاكش، فقد روى له الترمذي، وهو صدوق [٦]، ويشهد لصحته الأحاديث السابقة.

٤- حديث عائشة رضي الله عنها

عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ ». هذا الحديث رواه إبراهيم بن يزيد النخعي واختُلف عليه، وملخص ذلك:

---

(١) شعب الإيمان للبيهقي (٢/ ٤٣٥).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٥٥٤ رقم ٢٣٠٨٣)، غريب الحديث لأبي عبيد (٤/ ٤٦٩)، شعب الإيمان للبيهقي (٢/ ٤٣٤ رقم ١١٧١)، السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٤٣٣ ١٠٣٩٨)

(٣) انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٥٢)، الثقات لابن حبان (رقم٢٩٤٢)، تهذيب الكمال للمزي (١١/ ٢٥)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٤/ ٧٠).

(٤) السلسلة الصحيحة (رقم ٦٠٧) وصحيح الجامع (رقم ١١٢٦).

(٥) مسند أحمد (رقم ٨٤١٢ و٨٦٩١)، شعب الإيمان للبيهقي (رقم ١٢٣٦)، الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي (رقم ١١٤٠).

(٦) انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٤٣)، تهذيب الكمال للمزي (٢٦/ ١٦٣)، التقريب (رقم٦١٦٤).

رواية منصـور عن إبراهيمَ النخعي، عن عُمارة بن عُمير، عن عمته أنها سـألت عائشـة: في حَجْرِي يتيم، أفآكُلُ مِن ماله؟ فقالت: قال رسول اللهﷺ... فذكره.

أخرجه عبدالرزاق وأحمد وأبو داود والنسـائي والحاكم من طرق عن سـفيانُ الثوري عن منصـور عن إبراهيم به، وأخرجه إسحاق بن راهويه وأحمد عن جرير عن منصور به(١).

رواية الأعمش عن إبراهيم مع اختلاف على الأعمش فيه،

فأخرجه أحمد والقاسـم المطرّز عن سـفيان بن عيينة، وأخرجه أحمد عن إسـحاق بن يوسـف الأزرق عن شـريك كلاهما عن الأعمش عن إبراهيم عن عُمارة، عن عمته عن عائشـة مرفوعـًا، مثل حديث منصـور. ثم قال المطرز: " قِيلَ لِسُـفْيَانَ، فقال: أَحْفَظُهُ مِن الأَعْمَشِ، كما أخبرتُكمْ ليسَ فيه شَكٌّ، وَعَجِبْنَا حَيْثُ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَنْ عُمَارَةَ"(٢).

وخالفهما يحيى بن أبي زائدة وشـعبة وعمر بن سـعيد بن مسـروق وسـفيان الثوري وحفص بن غياث، فرووه خمستهم عن الأعمش عن عُمارة به مرفوعـًا دون ذكر النخعي(٣).

قال الترمذي: " هذا حديثٌ حسنٌ، وقد روى بعضُهم هذا عن عُمَارَةَ بن عُمَيْرٍ عن أُمِّهِ، عن عائشةَ، وأكثرُهم قالوا: عن عَمَّتِهِ عن عائشة"(٤).

أما رواية الأعمش عن إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد عن عائشة مرفوعـًا.

---

(١) مصنف عبد الرزاق (رقم١٦٦٤٣)، مسند أحمد (رقم ٢٤٠٣٢ و ٢٥٩٥٧ و٢٥٦١١)، مسند إسحاق بن راهويه (٣/ ٨٤٨ رقم١٥٠٨) و(٣/ ٩٥٠ رقم ١٦٥٧)، سنن أبي داود (رقم٣٥٢٨)، والترمذي (رقم ١٤٠٨)، والنسائي (رقم ٤٤٤٩ و٤٤٥٠)، وابن ماجه (رقم ٢٢٩٠)، المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/ ٥٣ رقم٢٢٩٥) السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٧٨٧ رقم١٥٧٤٣).

(٢) مسند أحمد (رقم ٢٤١٣٥ و٢٥٨٤٦ و٢٥٦٥٤) وفوائد أبي بكر القاسم المطرز (ص١٤٥ رقم٢٤).

(٣) مسـند أحمد (رقم٢٥٢٩٦ و٢٥٤٠٠)، مصـنف ابن أبي شـيبة (٧/ ٢٩٤ رقم ٣٦٢١٣)، سـنن الترمذي (رقم ١٣٥٨)، المعجم الأوسط (٤/ ٣٨٠ رقم ٤٤٨٧)، علل الدارقطني (١٤/ ٢٥١).

(٤) سنن الترمذي (٣/ ٦٣١ عند رقم ١٣٥٨).

فقد رواها عنه أبو معاوية محمد بن خازم، ويعلى بن عبيد، ومندل بن علي، وشريك النخعي، والفضل بن موسى، وعمر بن سعيد بن مسروق، وعمر بن عبدالغفار، وحفص بن غياث، وابن فضيل[١].

وهذا طريق ثانٍ عن إبراهيم، فالأول إبراهيم عن عُمارة، والثاني عن الأسود، قال أبو حاتم عن الطريقين: "عن عُمارة أشبه، وأرجو أن يكونا جميعًا صحيحين" [٢].

ورواه أشعث بن سوار، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قاله الحسن بن صالح عنه [٣]. وخالفه مطر الوراق، فرواه عن الحكم، عن إبراهيم، عن شُرَيْحٍ، عن عائشة مرفوعًا [٤] وقال البيهقي عن هذه الرواية " وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ "[٥].

وخالفهما شعبة؛ فرواه محمدُ بنُ جعفر عن شعبة عن الحكم عن عُمَارة بن عمير عن أمه عن عائشة مرفوعًا، أخرجه أحمد وأبو داود[٦].

ثانيًا: رواية حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن الأسود، عن عائشة، رواه الثوري، عن حماد، واختلف عنه في رفعه، فرفعه عنه يحيى بن سعيد القطان، ووقفه عبد الرحمن بن مهدي، عنه. ورواه أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، عن حماد، ورفعه أيضًا[٧].

---

(١) مسند أحمد (رقم ٢٤١٤٨ ورقم ٢٥٨٤٥)، مسند ابن راهويه (٣/ ٨٤٨ رقم١٥٠٧ و٣/ ٨٨٦ رقم١٥٦١)، سنن سعيد بن منصور (رقم٢٢٨٨)، مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ١٥٧ و ١٤/ ١٩٦)، سنن ابن ماجه (رقم٢١٣٧)، سنن النسائي (رقم٤٤٥٢)، صحيح ابن حبان (رقم٤٢٦٠ ورقم ٤٢٦١)، المعجم الأوسط للطبراني (٤/ ٣٨٠ رقم ٤٤٨٦)، علل الدارقطني (١٤/ ٢٥٠).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٢٤٦).

(٣) علل الدارقطني (١٤/ ٢٥١).

(٤) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٤/ ٨٠ رقم٢٧٨٣)، وذكره الدارقطني في العلل (١٤/ ٢٥١).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٧٨٨).

(٦) مسند أحمد (رقم ٢٥٦٦٨ و٢٤٩٥١)، سنن أبي داود (رقم٣٥٢٩)، السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٧٨٧ رقم١٥٧٤٤).

(٧) ذكر هذه الروايات الدارقطني في العلل (١٤/ ٢٥٠).

وللحديث شاهد، أخرجه ابن الجارود والبيهقي[1] من طريق عُبَيْدِاللهِ بن الْأَخْنَسِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عن أبيه عن جَدِّهِ ﷺ قال: أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فقال: إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي، قال: « أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ، إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَمْوَالَ أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ؛ فَكُلُوهُ هَنِيئًا »، وهذا إسناد متصل رجاله ثقات.

والحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح.

(١) المنتقى لابن الجارود (ص ٢٤٩ رقم ٩٩٥)، السنن الصغير للبيهقي (٣/ ١٩١ رقم٢٨٩٦).

المبحث الثاني

ما ورد في الصناعات والأعمال المهنية في عصر النبيﷺ

التكسب له أشكال وأعمال مختلفة، وقد تتبعتُ ما تيسر من دواوين الحديث فوجدت أنواع الكسب في عهد النبي ﷺ تدور حول: التجارة والزراعة والصناعة وبعض الأعمال الحرفية، وقد كان الصحابة من المهاجرين يشتغلون بالتجارة أكثر، والصحابة من الأنصار يشتغلون بالزراعة أكثر لأنهم أصحاب الأرض والمزارع، أما الصناعات فلاحظت أن بعضها يقوم به أفراد من الصحابة وبعض الموالي أو النساء وبعض اليهود، بل إن بعض الصناعات ذكرت عن أنبياء الله عليهم السلام وهذا يدل على شرفها، وورد في خصوصها ثناء خاص.

وقد أقرّ النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك؛ فكان دليلاً على الجواز، وفيما يلي أسوق الأحاديث التي تشير إلى أنواع من ذلك:

عمل داود عليه السلام في صناعة الدروع وغيرها من الحديد :

قال تعالى: ﴿وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ . أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ [سبأ: ١٠، ١١]، قال الحسن البصري، وقتادة، والأعمش وغيرهم: "كان لا يحتاج أن يدخله ناراً ولا يضربه بمطرقة، بل كان يفتله بيده مثل الخيوط؛ ولهذا قال: {أن اعمل سابغات} وهي: الدروع. قال قتادة: وهو أول من عملها من الخلق، وإنما كانت قبل ذلك صفائح"(١).

٥-عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ، قال: « خُفف على داود عليه السلام القرآن- وفي رواية : القراءة-، فكان يأمر بدوابه فتُسرج، فيقرأ القرآن قبل أن تسرج دوابه، ولا يأكل إلا من عمل يده » أخرجه البخاري(٢).

صناعة السِّهام

٦- عن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قال: « إِنَّ اللهَ لَيُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ، الثَّلَاثَةَ الْجَنَّةَ:

(١) تفسير ابن كثير (٦/ ٤٩٧).

(٢) صحيح البخاري (رقم٣٤١٧ ورقم ٢٠٧٣).

صَـانِعَهُ يَحْتَسِـبُ فِي صَـنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِيَ بِهِ، وَالْمُمِدَّ بِهِ » رواه أبو داود والترمذي وحسّـنه وابن ماجه وابن خزيمة وصححه(١).

أما رواية الترمذي وابن ماجه وابن خزيمة فمن طرق عن يحيى بن أبي كثير عن زيدِ بن سَـلَامٍ عن عبداللهِ بن زيد بن الْأَزْرَقِ عن عُقْبَةَ به، وعبدالله بن الأزرق غير مشهور بالرواية(٢).

وأما رواية أبي داود فمن طريق عبد الله بن المُبارَكِ حدثني عبدُ الرحمن بن يزيدَ بن جابرٍ حدّثني أبو سلام عن خالد بن زيدٍ عن عقبة به، وخالد بن زيد هذا غير مشهور بالرواية (٣).

ورواه الترمذي أيضـًا من طريق محمَّد بن إسـحاق عن عبد الله بن عبد الرَّحمن بن أبي حسـين أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فذكره مرسلاً، وهذا إسناد صحيح مرسل.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه الطبراني والحاكم وصححه على شرط مسلم(٤).

فالحديث حسن بمجموع طرقه وشواهده، والله أعلم.

النجارة وعمل زكريا عليه السلام فيها

٧- عن أبي هريرةَ ﷺ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا » رواه مسلم(٥).

٨- عن جابرٍ ﷺ قال: « كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعِ نَخْلَةٍ، قال: فقالتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ(٦) كَانَ لَهَا غُلَامٌ نَجَّارٌ: يَا رَسُـولَ اللهِ، إِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا، أَفَلَا آمُرُهُ أَنْ يَتَّخِذَ لَكَ مِنْبَرًا تَخْطُبُ عَلَيْهِ؟ قال: بَلَى ،

(١) سـنن أبي داود (رقم٢٥١٣ و٢٨١١)، سـنن الترمذي (رقم١٦٣٧)، سـنن ابن ماجه (رقم٢٨١١)، سـنن النسـائي (رقم٣١٤٦)، صحيح ابن خزيمة (رقم ٢٤٧٨).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٩٣)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٥٨) تهذيب الكمال للمزي (١٤/ ٥٤٨).

(٣) لم يذكر فيه البخاري ولا ابن أبي حاتم جرحـًا ولا تعديلاً، التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ١٥٠)، الجرح والتعديل (٣/ ٣٣١) تهذيب الكمال للمزي (٨/ ٧١).

(٤) المعجم الأوسط للطبراني (٥/ ١٧٦ رقم ٤٩٩٤)، والمستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/ ١٠٤ رقم٢٤٦٨).

(٥) صحيح مسلم (رقم٢٣٧٩) ومسند أحمد (رقم ٧٩٤٧) وسنن ابن ماجه (رقم٢١٥٠).

(٦) هذه المرأة لا يُعرف اسمها لكنها أنصارية، وكذا لايُعرف اسم غلامها، انظر: فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٨٦).

قال: فَاتَّخَذَ لَهُ مِنْبَرًا، قال: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى الْمِنْبَرِ، قال: فَأَنَّ الْجِذْعُ الَّذِي كَانَ يَقُومُ عَلَيْهِ كَمَا يَئِنُّ الصَّبِيُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا بَكَى لِمَا فَقَدَ مِنَ الذِّكْرِ » رواه البخاري وأحمد(١) .

٩- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: « أَتَى رِجَالٌ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنِ المِنْبَرِ، فَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى فُلاَنَةَ، امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ: أَنْ مُرِي غُلاَمَكِ النَّجَّارَ، يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ ، فَأَمَرَتْهُ يَعْمَلُهَا مِنْ طَرْفَاءِ الغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ » أخرجه البخاري(٢).

العمل في رعي الأغنام:

١٠- عن أبي هريرة ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: « مَا بَعَثَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الغَنَمَ »، فقال أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فقالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ (٣) لِأَهْلِ مَكَّةَ» متفق عليه(٤).

١١- وعن جابر بن عبدالله رضي اللهُ عنهما قال: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَجْنِي الكَبَاثَ(٥)، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قال: عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ. قَالُوا: أَكُنْتَ تَرْعَى الغَنَمَ؟ قَالَ: وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا» متفق عليه(٦)

قال الْخطّابِيُّ: "يُرِيد أن الله لم يضع النُّبُوَّة في أبناء الدُّنيا وملوكها، لكن في رعاء الشَّاء وأهل التَّوَاضُع من أصحاب الحِرفِ، كما رُوِي أن أَيُّوب كانَ خياطًا، وزكرِيّا كان نجارًا، وقد قصّ الله سبحانهُ

(١) صحيح البخاري (رقم٤٤٩ و٢٠٩٥ و٣٥٨٤)، مسند أحمد (رقم١٤٢٠٦) (لفظ أحمد).

(٢) صحيح البخاري (رقم ٢٠٩٤).

(٣) قوله "على قراريط لأهل مكة" قيل: هو موضع، وقيل: جمع قيراط، وبه جزم سويد بن سعيد فيما حكاه عنه ابن ماجة قال: معناه كل شاة بقيراط. فتح الباري لابن حجر (١/ ١٧٢).

(٤) صحيح البخاري، باب النجار (رقم ٢٢٦٢)، ومسلم (رقم ٢٠٥٠)، وري أحمد نحوه من حديث أبي سعيد الخدري (رقم ١١٩١٨).

(٥) الكَبَاث: هو ثمر الأراك. فتح الباري لابن حجر (٩/ ٥٧٦).

(٦) صحيح البخاري (رقم ٣٤٠٦ و٥٤٥٣)، وصحيح مسلم (رقم٢٠٥٠).

وتعالى من نبأ مُوسى، وكونِه أَجِيراً لشعيب عليهما السّلام في رعي الغنم ما قصّ"[١].

العمل في الجزارة (قصّاب / لحّام: يبيع اللحم)

١٢- عن أبي مسعود ﷺ قال: « جاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ[٢]، فَقَالَ لِغُلاَمٍ لَهُ قَصَّابٍ: اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةً، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الجُوعَ، فَدَعَاهُمْ، فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، فَأْذَنْ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعَ. فَقَالَ: لاَ، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ » متفق عليه[٣].

العمل في الاحتطاب

١٣- عن أبي هريرةَ ﷺ قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ » رواه البخاري [٤].

١٤-عن أنس ﷺ في حديث القرّاء وفيه: «يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَّاءُ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ، وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَلِلْفُقَرَاءِ» متفق عليه[٥] .

العمل في الصياغة

١٥-عن حُسَين بن عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ ، قال: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ[٦] مِنْ نَصِيبِي مِنَ المَغْنَمِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الخُمُسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،

(١) نقله عنه البغوي في شرح السنة (١١/ ٣٣٤).

(٢) لم يذكر اسمه، وهو صحابي أنصاري، راجع: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٧/ ١٧٤).

(٣) صحيح البخاري (رقم ٢٠٨١)، صحيح مسلم (رقم ٢٠٣٦).

(٤) صحيح البخاري (رقم ٢٠٧٤).

(٥) صحيح البخاري (رقم٤٠٩٠) صحيح مسلم (رقم ٦٧٧).

(٦) "شارف" بمعجمة وآخره فاء وزن فاعل: الناقة المُسِّنة. فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣١٧).

وَاعَدْتُ رَجُلًا صَـوَّاغًا[١] مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي، فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّـوَّاغِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرُسِي » أخرجه البخاري[٢].

العمل في التعدين (استخراج المعادن)

١٦- عن ابن عباس رضي الله عنهما: « أن رجلاً لزم غَرِيمًا له بعشرة دنانير، قال: والله ما أفارقُك حتى تقضـيَني، أو تأتيَني بحَمِيلٍ، قال: فتَحَمَّلَ بها النبيَّ ﷺ ، فأتاه بقَدْر ما وعَدَه، فقال له النبيَّ ﷺ: مِن أين أصَبْتَ هذا الذهبَ ؟ قال : من مَعْدِنٍ، قال : لا حاجةَ لنا فيها، ليس فيها خيرٌ، فقضاها عنه رسول الله ﷺ» رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الألباني[٣]. والحديث فيه عمرو بن أبي عمرو، وهو مولى المطّلب، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات.

وقد تكلم العلماء[٤] في معنى قوله ﷺ: " ليس فيه خير" وبينوا أنه ليس المقصود ذم استخراج المعادن على وجه العموم، وإنما لمعنى خاص علمه فيه بالذات، فإن عامّة الذهب والوَرق مستخرج من المعادن وهو الذي يتعامل به الناس ويشترون به ويدفعونه في المهور وغيرها، وقد اقطع النبي ﷺ بلال بن الحارث المعادن الْقَبَلِيَّةِ [٥] وكانوا يؤدون عنها الزكاة، وهو عمل المسلمين وعليه أمر الناس إلى اليوم. ويحتمل أن يكون الذمّ من أجل أن أصحاب المعادن كانوا يبيعون ترابها ممن يعالجه ليستخرج منه الذهب أو الفضة، وهو لا يدرى هل يوجد فيه شيء منهما أم لا، وهذا غَرَر.

ويحتمل وجهًا آخر: أي ليس لها رواج ولا لحاجتنا فيها مسدّ، وذلك أن الذي كان تحمّله ﷺ عنه دنانير مضروبة، والذي جاء به تِبْر غير مضروب وليس بحضرته من يضربه دنانير.

---

(١) الصواغ هو الذي يصوغ الحُلي، وأصله عمل الصياغة، قال بن المنير فائدة الترجمة لهذه الصياغة وما بعدها التنبيه على أن ذلك كان في زمنه صلى الله عليه وسلم وأقره مع العلم به؛ فيكون كالنص على جوازه وما عداه يؤخذ بالقياس، راجع: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣١٧).

(٢) صحيح البخاري (رقم ٢٠٨٩).

(٣) سنن أبي داود (رقم ٣٣٢٨)، سنن ابن ماجه (رقم٢٤٠٦) وصححه الألباني الإرواء (رقم١٤١٣).

(٤) انظر: معالم السنن للخطابي (٣/ ٥٤-٥٥)، شرح مشكل الآثار للطحاوي (١٢/ ٢٢٧و٢٢٩).

(٥) الحديث أخرجه أحمد في المسند (رقم ٢٧٨٥)، مسند البزار (٨/ ٣٢٢ رقم٣٣٩٥) السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٢٥٦ رقم٧٦٣٧)

عمل الحدادة (القين)

١٧- عن خَبَّابٍ ﷺ قال: « كُنْتُ قَيْنًا [١] فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي على العَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، قَالَ: لاَ أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقُلْتُ: لاَ أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللهُ، ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ، فَسَأُوتَى مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا، أَطَّلَعَ الغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم:٧٧-٧٨] » متفق عليه[٢].

وعن الزُّهْرِيِّ قال: « كان عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لا يَتْرُكُ أَحَدًا مِنَ الْعَجَمِ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ، فَكَتَبَ الْمُغِيرَةُ ابنُ شُعْبَةَ إلى عُمَرَ: أَنَّ عِنْدِي غُلَامًا نَجَّارًا نَقَّاشًا حَدَّادًا، فِيهِ مَنَافِعُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْذَنَ لِي أَنْ أُرْسِلَ بِهِ فَعَلْتُ. فَأَذِنَ لَهُ... » أخرجه عبدالرزاق[٣].

وعن سعيدِ بنِ عامرٍ قال: «كَانَ سِيرِينُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ سِيرِينَ قَيْنًا حَدَّادًا» رواه ابن الجعد[٤].

عمل الخياطة

١٨-عن أنس بن مالك ﷺ قال: « إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، قال أنسُ بنُ مالك: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ خُبْزًا وَمَرَقًا، فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ[٥]، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ القَصْعَةِ، قال: فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ» متفق عليه[٦].

عمل النسّاج

١٩- عن سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ﷺ قال: « جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا البُرْدَةُ ؟ فَقِيلَ لَهُ: نَعَمْ، هِيَ

---

(١) بفتح القاف هو الحداد، قال ابن دريد: أصل القين الحداد، ثم صار كل صائغ عند العرب قينًا، وقال الزجاج: القين الذي يصلح الأسنة، والقين أيضًا الحداد. فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣١٨)

(٢) صحيح البخاري (رقم ٢٠٩١)، صحيح مسلم (رقم ٢٧٩٥).

(٣) مصنف عبدالرزاق (٥/ ٤٧٤ رقم ٩٧٧٥).

(٤) مسند ابن الجعد (ص ١٧٩ رقم ١١٥٦).

(٥) الدُّبَّاءُ: القَرْعُ، واحدها دُبَّاءَةٌ، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/ ٩٦)، والقَدِيد: اللَّحْم المَمْلُوح المُجَفَّف فِي الشَّمْسِ النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤/ ٢٢).

(٦) صحيح البخاري (رقم ٢٠٩٢)، صحيح مسلم (رقم٢٠٤١).

الشَّمْلَةُ مَنْسُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: يَا رَسُولَ اللهِ، اكْسُنِيهَا. فَقَالَ: نَعَمْ. فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي المَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَطَوَاهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ القَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ، لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لاَ يَرُدُّ سَائِلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ» رواه البخاري(١).

صناعة النعال وإصلاحها

٢٠-عن عروة قِيلَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: « مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَمَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ: يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيُرَقِّعُ ثَوْبَهُ » رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد(٢)، وإسناده صحيح.

والحديث أشار إلى وجود صناعة للنعال، والنبي ﷺ قام بصيانتها (خصف نعله) .

عمل العطّار وبائع المسك

٢١- عن أبي موسى ﷺ قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ وَكِيرِ الحَدَّادِ، لاَ يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ المِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكِيرُ الحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ، أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً » متفق عليه(٣).

وقد روى ابن سعد من طريق الواقدي عن الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قالتْ: دَخَلْتُ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ مُخَرَّبَةَ أُمِّ أَبِي جَهْلٍ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَكَانَ ابْنُهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ يَبْعَثُ إِلَيْهَا بِعِطْرٍ مِنَ الْيَمَنِ، وَكَانَتْ تَبِيعُهُ إِلَى الْأَعْطِيَةِ، فَكُنَّا نَشْتَرِي مِنْهَا، فَلَمَّا جَعَلَتْ لِي فِي قَوَارِيرِي وَوَزَنَتْ لِي كَمَا وَزَنَتْ لِصَوَاحِبِي، قالتْ: اكْتُبْنَ لِي عَلَيْكُنَّ حَقِّي. فقلتُ: نعم، أَكْتُبُ لَهَا عَلَى الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، فقالتْ أسماءُ: حَلْقَى! وَإِنَّكِ لَابْنَةُ قَاتِلِ سَيِّدِهِ، قالت: قلتُ لا، ولكِنَّ ابنةُ قاتلِ عبدِهِ، قالت: واللهِ لا أَبِيعُكِ شَيْئًا أَبَدًا، فقلتُ: وأنا واللهِ لا أَشْتَرِي مِنْكِ شَيْئًا أَبَدًا، فَوَاللهِ مَا هُوَ بِطِيبٍ وَلَا عَرَفٍ.

---

(١) صحيح البخاري (رقم ٢٠٩٣)، مسند أحمد (رقم٢٢٨٢٥)، وابن ماجه (رقم ٣٥٥٥).

(٢) مسند أحمد (رقم ٢٤٧٤٩ و٢٥٣٤١) البخاري في الأدب المفرد (رقم٥٤٠) صحيح ابن حبان (رقم ٥٦٧٦).

(٣) صحيح البخاري (رقم ٢١٠١)، صحيح مسلم (رقم٢٦٢٨).

وَوَاللهِ يَا بُنَيَّ مَا شَمِمْتُ عِطْرًا قَطُّ كَانَ أَطْيَبَ مِنْهُ، وَلَكِنِّي غَضِبْتُ "[1].

أعمال البناء والتشييد

وقد بنى النبيﷺ مسجد قباء ومسجد المدينة وشارك بنفسه الطاهرة في ذلك.

٢٢- عن عكرمةَ قال لِي ابنُ عَبَّاسٍ وَلِابْنِهِ عَلِيٍّ: انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَانْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصْلِحُهُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى أَتَى ذِكْرُ بِنَاءِ المَسْجِدِ، فقال: « كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ... الحديث » رواه البخاري[2].

٢٣- عن حَبَّةَ بنِ خالد وسَوَاءِ بنِ خالد رضي الله عنهما قالا: « قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَبْنِي بِنَاءً لَهُ فَأَعَنَّاهُ عَلَيْهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ.. الحديث »، رواه أحمد وابن سعد – واللفظ له- والبخاري في الأدب المفرد وابن ماجه والطبراني وغيرهم من طريق الأعمش عن سلام بن شرحبيل عن حَبَّةَ وسَوَاءِ به، وسلام تابعي غير مشهور وقد وُثق، وصححه ابن حجر وغيره [3].

٢٤- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: « رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَيْتُ بِيَدِي بَيْتًا يُكِنُّنِي مِنَ المَطَرِ، وَيُظِلُّنِي مِنَ الشَّمْسِ، مَا أَعَانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ » رواه البخاري[4].

العمل بالطب والتمريض

٢٥- عن أنس بنِ مالكرضي الله عنه قالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا، فَيَسْقِينَ الْمَاءَ، وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى» رواه مسلم[5].

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/ ٣٠٠)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/ ٣٠٠)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٨/ ١٧).

(٢) صحيح البخاري (رقم ٤٤٧ و٢٨١٢).

(٣) مسند أحمد (رقم ١٥٨٥٥ و١٥٨٥٦)، الطبقات لابن سعد (٦/ ٣٣)، الأدب المفرد للبخاري (رقم ٤٥٨)، المعجم الكبير للطبراني (٣٤٧٩ و٣٤٨٠ و٦٦١٠ - ٦٦١٢)، شعب الإيمان للبيهقي (رقم١٣٤٩)، صححه ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص٢٦) والبوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٤/ ٢٢٧).

(٤) صحيح البخاري (رقم ٦٣٠٢)، سنن ابن ماجه (رقم ٤١٦٢).

(٥) صحيح مسلم (رقم ١٨١٠).

٢٦- عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها، قالتْ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَخْلُفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى» رواه مسلم(١).

٢٧- عن محمودِ بنِ لَبِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: « لَمَّا أُصِيبَ أَكْحُلُ سَعْدٍ رضي الله عنه يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَثَقُلَ، حَوَّلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رُفَيْدَةُ، وَكَانَتْ تُدَاوِي الْجَرْحَى، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِهِ يَقُولُ: كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟، وَإِذَا أَصْبَحَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ فَيُخْبِرُهُ» رواه البخاري في الأدب المفرد، وهو حديث صحيح(٢).

العمل بالحجامة

٢٨- عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: « حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا مِنْ خَرَاجِهِ» رواه البخاري (٣).

المرأة الصانعة: زينب زوج ابن مسعود رضي الله عنهما

٢٩- عن زينب أو رَائِطَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه وعنها، وَأُمِّ وَلَدِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً صَنَاعَ الْيَدِ، قَالَ: « فَكَانَتْ تُنْفِقُ عَلَيْهِ وَعَلَى وَلَدِهِ مِنْ صَنْعَتِهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: لَقَدْ شَغَلْتَنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَصَدَّقَ مَعَكُمْ بِشَيْءٍ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللهِ: وَاللهِ مَا أُحِبُّ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ أَنْ تَفْعَلِي، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي امْرَأَةٌ ذَاتُ صَنْعَةٍ أَبِيعُ مِنْهَا، وَلَيْسَ لِي وَلَا لِوَلَدِي وَلَا لِزَوْجِي نَفَقَةٌ غَيْرَهَا، وَقَدْ شَغَلُونِي عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِيمَا أَنْفَقْتُ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ لَكِ فِي ذَلِكَ أَجْرَ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ » رواه أحمد وابن حبان وأصله في الصحيحين (٤).

٣٠- عن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت: « أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فقالتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِاللهِ:

---

(١) صحيح مسلم (رقم ١٨١٢).

(٢) الأدب المفرد للبخاري (رقم١١٢٩) وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد.

(٣) صحيح البخاري (رقم ٢١٠٢)، سنن أبي داود (رقم٣٤٢٤).

(٤) مسند أحمد (رقم ١٦٠٨٢ و١٦٠٨٣ و١٦٠٨٤ و ١٦٠٨٥ و١٦٠٨٦)، صحيح ابن حبان (رقم ٤٢٤٧)، والحديث في الصحيحين باختلاف يسير في السياق، البخاري (رقم١٤٦٦)، ومسلم (رقم ١٠٠٠).

أَيُجْزِينِي مِنَ الصَّـــدَقَةِ أَنْ أَتَصَـــدَّقَ عَلَى زَوْجِي وَهُوَ فَقِيرٌ، وَبَنِي أَخٍ لِي أَيْتَامٍ، وَأَنَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قال: وَكَانَتْ صَنَاعَ الْيَدَيْنِ» رواه ابن ماجه(١).

وقد فتشت فيما بين يدي من المراجع فلم أعثر على ما كانت صناعتها رضي الله عنها.

العمل بالزراعة

٣١- عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » متفق عليه (٢).

٣٢- وعن جابر ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةً، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلَا يَرْزَؤُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ » رواه مسلم (٣).

قال ابن حجر: "وفي الحديث فضـــل الغرس والزرع، والحضّ على عِمَارة الأرض، ويُســـتنبط منه اتخاذ الضـيعة والقيام عليها، وفيه فســاد قول من أنكر ذلك من المتزهدة، وحمل ما ورد من التنفير عن ذلك على ما إذا شغل عن أمر الدين"(٤).

ويُرْوَى أَنَّ رجلا مَرَّ بأبي الدَّرْدَاءِ ﷺ وهو يَغْرِسُ جَوْزَةً، فقال: أَتَغْرِسُ هذه وأنتَ شَـيْخٌ كَبِيرٌ تَمُوتُ غَدًا، أَوْ بَعْدَ غَدٍ، وَهَذِهِ لَا تُطْعِمُ فِي كَذَا وَكَذَا عَامًا ؟! فقال: "وَمَا عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ لِي أَجْرُهَا، وَيَأْكُلُ مَهْنَأَهَا غَيْرِي"(٥).

٣٣- قالت عائشةُ رضي اللهُ عنها: « كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عُمَّالَ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانَ يَكُونُ لَهُمْ أَرْوَاحٌ،

---

(١) سنن ابن ماجه (رقم ١٨٣٥)، والحديث في الصحيحين باختلاف يسير في السياق، صحيح البخاري (رقم١٤٦٧)، ومسلم (رقم ١٠٠١).

(٢) صحيح البخاري (رقم ٢٣٢٠)، صحيح مسلم (رقم ١٥٥٣) سنن الترمذي (رقم١٣٨٢).

(٣) صحيح مسلم (رقم ١٥٥٢).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٥/ ٤).

(٥) شرح السنة للبغوي (٦/ ١٥١).

فَقِيلَ لَهُمْ: لَوِ اغْتَسَلْتُمْ »[١].

والمقصود أنهم كانوا يعملون بأيديهم ويكسبون لأنفسهم فيخرج منهم ريح بسبب تعرقهم، وقد كانوا يعملون في الزراعة[٢].

٣٤- وعن أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ قال رسولُ الله ﷺ : «إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ[٣]؛ فَلْيَغْرِسْهَا » رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد[٤]، وإسناده صحيح.

العمل بالتجارة

٣٥- عن أَبِي سعيد ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: « التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ» أخرجه الترمذي من طريق أبي حمزة عبد الله بن جابر عن الحسن عن أبي سعيد به وحسّنه[٥]، وهذا الإسناد فيه كلام حول أبي حمزة وسماع الحسن من أبي سعيد.

ورواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا[٦] من طريق كُلْثُوم بن جَوْشَن عن أَيُّوبَ عن نافع عن ابن عمر به، وهذا الإسناد فيه كُلْثُوم مختلف في توثيقه[٧]، لكن الحديث بمجموع طرقه حسن[٨].

٣٦- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: « لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ، قال: لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَئُونَةِ أَهْلِي، وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ المُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا المَالِ،

---

(١) صحيح البخاري (رقم ٢٠٧١) صحيح ومسلم (رقم٨٤٧) سنن أبي داود (رقم ٣٥٢).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣٠٤).

(٣) الفَسِيلَة: الصَّغِيرَةُ مِنَ النَّخْلِ، وَالْجَمْعُ فَسائل وفَسِيلٌ. لسان العرب (١١/ ٥١٩).

(٤) مسند أحمد (رقم١٢٩٠٢)، الأدب المفرد (رقم٤٧٩)، الحث على التجارة والصناعة للخلال (رقم ٧٤).

(٥) سنن الترمذي (رقم١٢٥١) .

(٦) سنن ابن ماجه (رقم٢١٣٩)، إصلاح المال لابن أبي الدنيا (رقم ٢١٥)

(٧) كلثوم بن جَوشَن القشيري مختلف فيه، وثقه البخاري وابن معين، وضعفه أبو حاتم وأبو داود، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٦٤)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٨/ ٤٤٣)، وذكره الذهبي في الميزان وقال عن هذا الحديث : "وهو حديث جيد الإسناد، صحيح المعنى" ميزان الاعتدال (٣/ ٤١٣).

(٨) وحسّنه أيضًا ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٤/ ٤٧٩)، والذهبي كما سبق.

وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ» رواه البخاري [١].

ومعنى الْحِرْفَةِ: الكسب، وقوله: يَحْتَرِفُ، أي: يكتسبُ للمسلمين بِإِزَاءِ ما يأكل من أموالهم[٢].

وعن عائشـــة رضـــي الله عنها قالت: « لَمَّا اسْـــتَخْلَفَ عُمَرُ ﷺ أَكَلَ هُوَ وَأَهْلُهُ، وَاحْتَرَفَ فِي مَالِ نَفْسِهِ»[٣].

٣٧- عن أبي هريرة ﷺ قال: « إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلاَ آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتْلُو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ البَيِّنَاتِ وَالهُدَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿الرَّحِيمُ﴾ [البقرة:١٥٩-١٦٠] إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ المُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ العَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِشِبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لاَ يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لاَ يَحْفَظُونَ »[٤].

وذكر ابن قتيبة أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يعمل في تجارة البَزِّ، وهو نوع من الثياب[٥].

(١) صحيح البخاري (رقم٢٠٧٠).

(٢) انظر: شرح السنة للبغوي (١٠/ ٨٥).

(٣) السنن الصغير للبيهقي (٤/ ٣٠ رقم٢٩٨٥).

(٤) صحيح البخاري (رقم١١٨ و٢٣٥٠ و٧٣٥٤)، صحيح مسلم (رقم ٢٤٩٢).

(٥) المعارف لابن قتيبة (١/ ٥٧٥).

المبحث الثالث

ما ورد في التدريب على الكسب والعمل المهني

مسار تطوّر المهارات

التدريب على المهن يحتاج إلى إيجاد معلومات أولية يؤسس عليه الشخص طريقة العمل (الممارسة العملية) ثم يستمر في العمل (الممارسة) حتى يتقن ذلك العمل فتكون لديه مهارة فيه، ولايتسنى له الإتقان والمهارة إلا بعد مضي مدة من الزمن مناسبة، تختلف تلك المدة باختلاف المهارات المطلوب إتقانها، وتتدرج من مهارات بسيطة إلى مهارات صعبة ومعقدة، ولكل منها وقته اللازم للإتقان، وإذا استمر في ذلك المجال اكتسب الخبرة فيه، وحُق له أن يسمى "الخبير" في ذلك المجال .

والشكل التالى يلخص مسار تطوير المهارات (الشكل من إعداد الباحث):

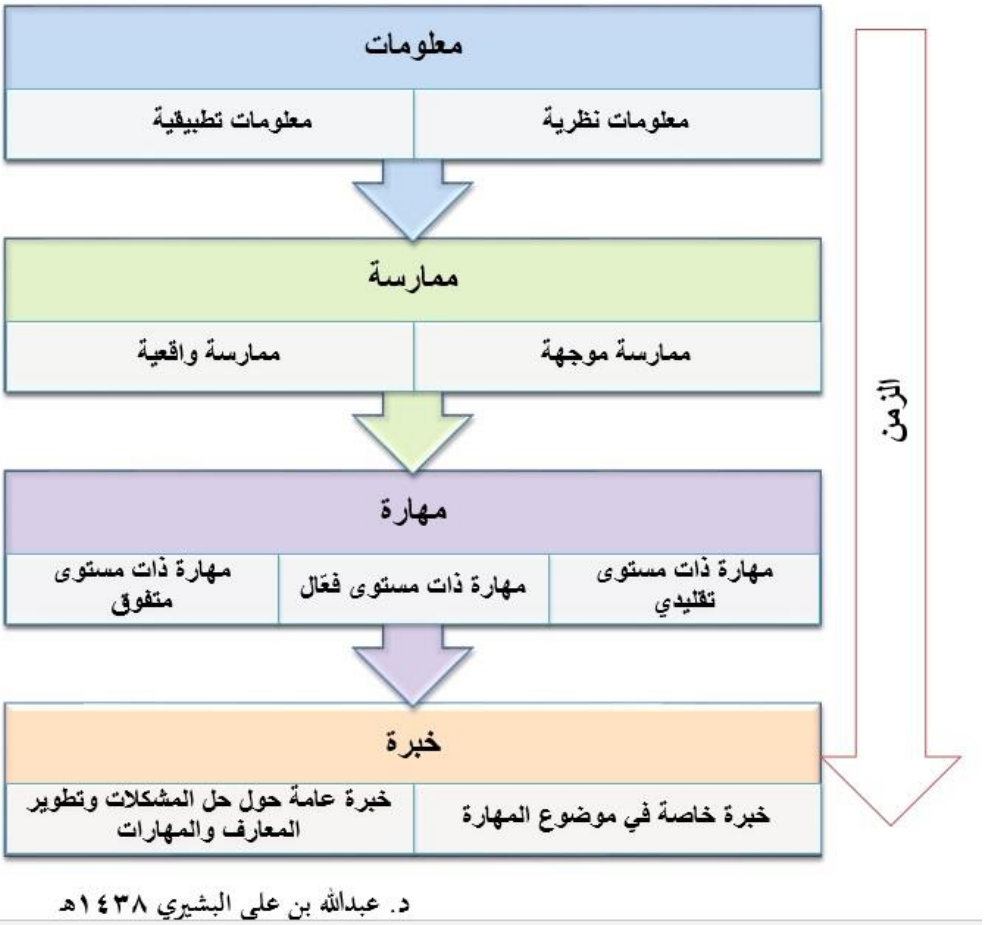

شكل توضيحي ١

والحديث التالي يشهد لهذا المسار التدريبي :

٣٨- عن أنس بن مالك رضي الله عنه: « أن رجلاً من الأنصـار أتى النبيَّ ﷺ يسـأله[١]، فقال: أما في بيتك شـيء؟ قال: بلى، حِلْسٌ[٢]: نَلْبَسُ بعضَه ونَبْسُطُ بعضَه، وقَعْبٌ[٣] نشربُ فيه من الماء، قال: ائتني بهما، قال: فأتاه بهما، فأخذهما رسـولُ الله ﷺ بيده، وقال: من يشـتري هذين؟ قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: مَنْ يزيدُ على درهم؟ مرتين أو ثلاثـًا، قال رجل: أنا آخذُهما بدرهمين، فأعطاهما إياه، وأخذَ الدرهمين، فأعطاهما الأنصـاريَّ، وقال: اشـترِ بأحدهما طعامًا، فانبِذْه إلى أهلك، واشـترِ بالآخر قَدُومًا[٤] فأتني به، فأتاه به، فشدَّ فيه رسولُ الله ﷺ عوداً بيده، ثم قال له: اذهبْ فاحتَطِبْ وَبِعْ، ولا أَرَيَنَّك خمسـةَ عشـرَ يومًا، فذهب الرجلُ يَحْتَطِب ويبيع، فجاء وقد أصـابَ عشـرةَ دراهم، فاشـترى ببعضـها ثوبـًا، وببعضـها طعامًا، فقال رسـولُ الله ﷺ : هذا خيرٌ لك من أن تجيءَ المسـألةُ نكتةً[٥] في وجهك يومَ القيامة، إن المسـألة لا تَصـلُحُ إلا لثلاثة: لذي فَقْرٍ مُدْقع، أو لذي غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أو لذي دَمٍ مُوجِع[٦]» رواه أحمد وأبو داود واللفظ له والنسائي والترمذي، وقال: حديث حسن[٧].

وبيان ذلك أن:

الجملة الأولى: من أول الحديث إلى قوله: وقَعْبٌ نشربُ فيه من الماء، قال: ائتني بهما، (وهذا تضمن:

---

(١) يقصد يسأله مالاً، والتكسب من خلال المسألة منهي عنه، وانظر: النهاية لابن الأثير (٥/ ١٨٤١).

(٢) كساء يلي ظهر البعير تحت القتب. النهاية لابن الأثير (٣/ ٩٨٨).

(٣) قدح ضخم غليظ. المعجم الوسيط (٢/ ٧٤٨).

(٤) الْحَدِيدَةُ يُنْحَتُ بِهَا، وَهِيَ آلة للنجر والنحت. مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ٦٦)، المعجم الوسيط (٢/ ٧٢٠).

(٥) أي أثرٌ قليلٌ كالنقطة، شبه الوسخ في المرآة والسيف ونحوهما. النهاية لابن الأثير (٩/ ٤٢٦٦).

(٦) والمعنى كما قال ابن عبدالبر: " الدَّمُ الْمُوجِعُ الْحَمَالَةُ فِي دَمِ الْخَطَأِ وَالْفَقْرُ الْمُدْقِعُ الَّذِي أَفْضَى بِصَاحِبِهِ إِلَى الدَّقْعَاءِ وَهِيَ التُّرَابُ كَأَنَّهُ أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِالْأَرْضِ مِنَ الْفَقْرِ" التمهيد لابن عبدالبر (١٨/ ٣٢٩).

(٧) مسند أحمد (رقم ١٢١٣٤)، سنن أبي داود (رقم ١٦٤١)، سنن الترمذي (رقم١٢١٨)، سنن النسائي في الكبرى (رقم٦٠٥٤)، سنن ابن ماجه (رقم ٢١٩٨).

التعرف على إمكانات المتدرب ليُحسن توجيهه وتدريبه).

الجملة الثانية من قوله:" فأتاه بهما، فأخذهما رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلم بيده، ... إلى قوله: "وأخذَ الدرهمين" (وهذا تضمن: مساعدة المتدرب في تنفيذ خطوات العمل ليرى بنفسه كيفية الأداء والممارسة، فيكون أكثر فهمًا وإتقانًا).

الجملة الثالثة: من قوله: "فأعطاهما الأنصاريَّ إلى قوله: "اذهبْ فاحتَطِبْ وبع، (مرحلة تالية من تنفيذ خطوات العمل، وهي ممارسة موجه وتحت إشراف من المدرب، وهذا عادة يجعل التنفيذ والممارسة محفوفة بالتوجيه المناسب).

الجملة الرابعة: "ولا أرَيَنَّك خمسةَ عشرَ يومًا"، (وهنا وضع النبي صلى الله عليه وسلم مدة زمنية للممارسة حتى يحقق النجاح).

الجملة الخامسة: قوله: "فذهب الرجلُ يَحْتَطِب ويبيع، إلى قوله: وببعضها طعامًا، (وهذا تضمن: ممارسة منفردة للمتدرب، ونلاحظ أنه قسم المال كما فُعل له سابقًا، وهذا يدل على التزامه بطريقة الممارسة التي تدرب عليها).

الجملة السادسة والختامية: فقال رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلم: هذا خيرٌ لك من أن تجيءَ المسألةُ نكتةً... إلى آخر الحديث، (وهنا يصل معه النبي صلَّى الله عليه وسلم إلى أهداف إقناعية، في ذمّ المسألة وضرورة العمل، ليتمسك الصحابي – المتدرب– بهذه الممارسة فلا يعود لترك العمل) .

٣٩- وعن جَابِرٍ ﷺ قال: « تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاسْتَعَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ على غُرَمَائِهِ[١] أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ[٢]، فَطَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم:

(١) جمع غريم وهو الدائن، من له دين على غيره. النهاية لابن الأثير (٧/ ٣٠١٧).

(٢) يعني: أن يحطّ عنه شيئًا من أصل الدّين . النهاية لابن الأثير (٩/ ٤٤٣٨).

اذْهَبْ فَصَنِّفْ تَمْرَكَ[١] أَصْنَافًا، العَجْوَةَ[٢] عَلَى حِدَةٍ، وَعَذْقَ زَيْدٍ[٣] عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَيَّ ، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلَى أَعْلاَهُ، أَوْ فِي وَسَطِهِ، ثُمَّ قَالَ: كِلْ لِلْقَوْمِ، فَكِلْتُهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَهُمْ وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ» رواه البخاري[٤].

وهذا الحديث فيه تدريب على كيفية ترتيب وتصنيف البضاعة، وتدريب على كيفية قيام الشخص صاحب العمل المهني بسداد ديونه، وتضمن الحديث مباشرة النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه للتطبيق مع الصحابي (المتدرب) .

ويستفاد من ذلك عمومًا أهمية التدريب على الطريقة المناسبة لعرض بضائعه أو الخدمات التي يقدّمها للآخرين، وهذا تدريب تجاري.

كما أنه يحتاج إلى تدريب على الطريقة الحكيمة لسداد ديونه والتزاماته، وهذا تدريب مالي.

٤٠- عن صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ ﷺ[٥] قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» ، وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ لَا يَبْعَثُ سَرِيَّةً إِلَّا بَعَثَهُمْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، قال: وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، فَكَانَ يَبْعَثُ غِلْمَانَهُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَأَثْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ، حَتَّى لَمْ يَدْرِ أَيْنَ يَضَعُهُ. رواه أبو دواد والترمذي وحسّنه، وصححه الألباني[٦] .

---

(١) يعني: اعزل كل نوع منه على حدة. فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣٤٥).

(٢) العجوة المعروفة وهو نوع جيد من التمر.

(٣) العذق بفتح العين النخلة، وبكسرها العرجون، وزيد شخص نسب إليه النوع المذكور من التمر، فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣٤٥).

(٤) صحيح البخاري (رقم ٢١٢٧ و٢٣٩٦ و ٢٤٠٥ و٢٧٠٩ و ٢٧٨١ و٤٠٥٣) مسند أحمد (رقم ١٤٣٥٩)، سنن أبي داود (رقم ٢٨٨٤)، سنن ابن ماجه (رقم٢٤٣٤).

(٥) هو صخر بن وداعة، وقيل: صخر بن وديعة الغامدي، بطن من الأزد، سكن الطائف. روى حديثه أصحاب السنن وأحمد، وصححه ابن خزيمة وغيره. الإصابة لابن حجر (٢: ١٨١) .

(٦) سنن أبي داود (رقم٢٢٠٦)، سنن الترمذي (رقم ١٢١٢)، سنن ابن ماجة (رقم٢٢٣٦)، صحيح الجامع الألباني (رقم١٣٠٠).

وهنا يدرب النبي ﷺ الصحابة على حسن استغلال الوقت، ذلك أن التبكير في أداء الأعمال فيها البركة وسعة الرزق، وقد ذكر راوي الحديث ما نال هذا الصحابي التاجر من خير وبركة وزيادة في المال لالتزامه بالكيفية التي علّمه إياها رسول الله ﷺ .

الخاتمة

تضمن هذا البحث ذكر أربعين حديثًا من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أفاد منها الباحث في:

إبراز بعض الأحاديث التي مدح فيها النبي صلى الله عليه وسلم الكسب بالعمل المهني، وكانت أربعة أحاديث وبعض الشـواهد، دلّت على أن العمل المهني أمر ممدوح ومرغب فيه، بل إنه عمل بعض الأنبياء عليهم السلام كداود وزكريا وغيرهم.

ثم تتبعت الصـناعات والأعمال المهنية التي أقرّها النبي وصـلى الله عليه وسـلم، وكانت موجودة في عصره؛ فوجدتها تنتظم في ثمانية عشر عملاً، ووجدت منها أعمالاً لبعض النساء الصحابيات عليهن رضوان الله.

وتلك الأعمال المهنية، هي:

م	المهنـة	م	المهنـة
١	عمل داود عليه السلام في صناعة الدروع وغيرها من الحديد	١٠	عمل الخياطة
٢	صناعة السِّهام	١١	عمل النسّاج
٣	النجارة وعمل زكريا عليه السلام	١٢	صناعة النعال
٤	العمل في رعي الأغنام	١٣	عمل العطّار وبائع المسك
٥	العمل في الجزارة (قصّاب)	١٤	أعمال البناء والتشييد
٦	العمل في الاحتطاب	١٥	العمل بالطب والتمريض
٧	العمل في الصياغة	١٦	العمل بالحجامة
٨	العمل في التعدين (استخراج المعادن)	١٧	العمل بالزراعة
٩	عمل الحدادة (القين)	١٨	العمل بالتجارة.

ووقفت على بعض التوجيهات النبوية الممكن تطبيقها في التدريب على العمل المهني، ومن أهم ذلك العناية بالمتدرب وتطبيق العمل أمامه على أرض الواقع، ودعمه بالمعلومات وتنفيذ بعض الإجراءات،

وهذا بمثابة التدريب الميداني المباشر، كما أن هناك بعض التوجيهات المتعلقة بالوقت وكيفية استغلاله وأفضل أوقاته مما يعود على المتدرب بالخير والبركة. وصمم الباحث وفق تلك التوجيهات منظومة "مسار تطوّر المهارات" والتي يمكن تفعليها مباشرة في مجال التدريب على العمل المهني.

ويوصي الباحث بالاستزادة من البحث حول التوجيهات النبوية التي يستفاد منها في مجال التدريب، وإبراز ذلك للناس ليهتدوا بالهدي المحمدي على صاحبه أفضل الصلاة والسلام.

فهرس المراجع

١. الإحسـان في تقريب صـحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي، أبو حاتم البُسـتي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢. أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصـاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ.

٣. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية، ط. الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٤. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، وبهامشه الاستيعاب في أسماء الأصحاب لابن عبد البر، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ .

٥. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط. الأولى، ١٤١٥هـ.

٦. التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، بيروت ، لبنان: دار الكتب العلمية ، (د. ت) .

٧. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، السعودية، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط. الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٨. تـقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، بيروت: دار البشائر الإسلامية ، سوريا: دار الرشيد، ط. الثانية ١٤٠٨هـ.

٩. تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، ط. الأولى ١٣٢٥هـ .

١٠. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق د. بشار عواد معروف، بيروت ، لبنان: مؤسسة الرسالة ، ط. الأولى ١٤٠٠هـ .

١١. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبو حاتم البُستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد الدكن الهند، دائرة المعارف العثمانية، ط. الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣م.

١٢. الجامع (السنن)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، بيروت: دار الكتب العلمية، ط. الأولى ١٤٠٨هـ.

١٣. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي القرطبي (ت٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية، ط. الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

١٤. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، الرياض، مكتبة المعارف،

١٥. الجرح والتعديل أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

١٦. الحث على التجارة والصناعة والعمل والإنكار على من يدعي التوكل في ترك العمل والحجة عليهم في ذلك، أبوبكر أحمد بن محمد بن هارون الخَلَّال الحنبلي (ت ٣١١هـ)، الرياض، دار العاصمة، ط. الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٧. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الأشقودري الألباني (ت١٤٢٠هـ)، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط. الأولى، ١٤١٥هـ.

١٨. السنن الصغير، أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِردي، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، كراتشي باكستان، جامعة الدراسات الإسلامية، ط. الأولى، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م

١٩. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي(ت٤٥٨هـــ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط. الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٢٠. السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني(ت ٢٧٥هـــ)، تحقيق عزت الدعاس، وعادل السيد، بيروت: دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، ط. الأولى ١٣٨٩ هـ.

٢١. السنن، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)،تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط. الثانية، ١٤٠٦ه/ ١٩٨٦م.

٢٢. السنن، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه (ت٢٧٣هـــ)، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية ، (د.ت) .

٢٣. السنن، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الهند، الدار السلفية، ط. الأولى، ١٤٠٣هـ -١٩٨٢م.

٢٤. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـــ)، القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢٥. شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي (ت٥١٦هـــ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٢٦. شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي (ت ٣٢١هـــ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م.

٢٧. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـــ)، تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على التحقيق مختار أحمد الندوي، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط. الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٢٨. صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـــ)، مع شرحه فتح الباري ، بتصحيح عبدالعزيز بن باز وترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت: دار الفكر (د.ت).

٢٩. صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الألباني (ت١٤٢٠هـــ)،

المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة، ١٤٠٨هـ .

٣٠. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ)، وبحاشيته شرح النووي ، مصر: المطبعة المصرية بالأزهر ، ط. الأولى، ١٣٤٧هـ .

٣١. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق إحسان عباس، بيروت، دار صادر، ط. الأولى، ١٩٦٨ م.

٣٢. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ، تحقيق د. محفوظ الرحمن السلفي، الرياض، دار طيبة، ط. الأولى، ١٤٠٥هـ .

٣٣. العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د. سعد الحميد و د.خالد الجريسي، مطابع الحميضي، الرياض، ط.الأولى، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

٣٤. عمارة الأرض واجب إنساني، كمال عبدالمنعم محمد خليل، موقع الألوكة، تاريخ الاطلاع ١٥/ ٢/ ١٤٤٠هـ، رابط الموضوع: http://www.alukah.net/sharia/0/108349/#ixzz5UsrJZAhB

٣٥. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق د. حسين شرف، وعبد السلام هارون، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ط. الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م.

٣٦. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، بتصحيح عبدالعزيز بن باز وترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت، (د.ت).

٣٧. فوائد أبي بكر القاسم المطرز، أبو بكر القاسم بن زكريَّا بن يحيى البغداديّ المُطَرِّز (ت ٣٠٥هـ)، تحقيق: ناصر بن محمد المنيع، الرياض، دار الوطن للنشر والتوزيع، ط. الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

٣٨. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ.

٣٩. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت٤٠٥هـ)، وبذيله تلخيص

المســتدرك للذهبي، تحقيق: مصــطفى عبد القادر عطا، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، ط. الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٤٠. مسـند ابن الجعد، علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي (ت٢٣٠هـــ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، بيروت، مؤسسة نادر، ط. الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٤١. مسـند أحمد، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشـيباني (ت٢٤١هـــ)، تحقيق شـعيب الأرناؤوط وآخرون وإشراف د. عبدالله التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى ١٤٢١هـ.

٤٢. مســند إســحاق بن راهويه، أبو يعقوب إســحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي (ت ٢٣٨هـــ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشــي، المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، ط. الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

٤٣. مســند البزار، المســمى "البحر الزخار"، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي البزار (ت٢٩٢هـــ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط. الأولى، ١٩٨٨م.

٤٤. مسند الشاميين، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٤م.

٤٥. المصنف في الأحاديث والآثار، عبد الله بن محمد بن أبي شيــبة (ت ٢٣٥هـ) ، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، بيروت، لبنان: دار التاج ، ط. الأولى، ١٤٠٩ ه .

٤٦. المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـــ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت لبنان: المكتب الإسلامي، ط. الثانية، ١٤٠٣ هـ .

٤٧. معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد البستي الخطابي (ت ٣٨٨هـــ)، حلب، المطبعة العلمية، ط. الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م .

٤٨. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـــ)، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة، دار الحرمين، ١٤١٥هـ.

٤٩. معجم الشيوخ، أبو الحسين محمد بن أحمد بن جُمَيْع الغساني الصيداوي (ت ٤٠٢هـ)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، ١٤٠٥هـ.

٥٠. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط. الثانية (د.ت).

٥١. المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيّات وحامد عبد القادر ومحمد على النجار، مجمع اللغة العربية بمصر، إستانبول تركيا، المكتبة الإسلامية، (د.ت).

٥٢. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الجيل، ط. الأولى، ١٤١١هـ .

٥٣. المنتقى من السنن المسندة، أبو محمد عبد الله بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق عبد الله عمر البارودي، بيروت٠، مؤسسة الكتاب الثقافية، ط. الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٥٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق أ.د. أحمد بن محمد الخراط، مكة المكرمة، المكتبة المكية، ط. الأولى ١٤٣٤هـ.

فهرس الموضوعـــات

المحتويات

الملخـــص ٣١٩

مقدمـــة ٣٢١

المبحث الأول: ما روي عن النبي (ﷺ) في التكسب بالعمل المهني ٣٢٣

المبحث الثاني: ما ورد في الصناعات والأعمال المهنية في عصر النبيﷺ ٣٢٩

المبحث الثالث: ما ورد في التدريب على الكسب والعمل المهني ٣٤١

الخاتمة ٣٤٦

فهرس المراجع ٣٤٨

فهرس الموضوعـــات..... ٣٥٤